بقوله فاكملوا وهو اولى من عكسه لكونه اثبت واصرح واخص ق ن في الصوم
عن ابي هريرة ن عن ابن عباس طب عن البرا بالفاظ متقاربة و اللفظ
للبخاري .
صوموا لرؤيته قال الطيبي اللام كالتي في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس
اي وقت دلوكها وافطروا لرؤيته وانسكوا لها فان غم عليكم بضم المعجمة
اي حال بينكم وبين الهلال غيم فاتموا ثلاثين اذ الاصل بقاء الشهر فان
شهد شاهدان مسلمان برؤية هلال رمضان وشوال فصوموا وافطروا
تمسك به من لم يوجب الصيام الا بشاهدين قال الزمخشري في غم ضمير ا
لهلال اي ان غطي بغيم او غيره من غممت الشيء اذا غطيته ويجوز كونه
مسندا الى الظرف اي فان كنتم مغموما عليكم فصوموا وترك ذكر الهلال
للاستغناء عنه كما تقول دفع الى زيد اذا استغنى عن ذكر المدفوع انتهى
تنبيه اخذ احمد من الحديث ان شهادة الشاهد في الصحو لا تقبل
بل يكمل العدد فان غم يدل على وجود الغيم بمطلع الهلال ولقوله
في الرواية الاخرى فاقدروا له تقديره فان قوله فاقدروا وابدل
على التضييق ولا يجوز حمله على قدر رمضان لانه كامل فحمله عليه
فسخ و يجيء التدبر والتامل لانه لم يجي له الاسناد والعين ولا
يجوز حمله على قوله انا امة امية الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام
في الثالثة يعني تسعة وعشرين ثم قال الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين
يعني ان الشهر تام والشهر ناقص وقال الشهران لا ينقصان ورد الاول
بان المراد منهم يتنزلون الهلال وسرعة دخوله في الشعاع اوالثاني
في العدد فانه يقدر حينئذ ولا يلزم كون الضمير عايدا الى الهلال
والمراد قدر رمضان وذلك باستكمال شعبان لقوله فاكملوا شعبان
ثلاثين لانه ناقص وقدره يستلزم جعله ثمانية وعشرين ولا قايل
به وتنح فاكملوا الاصل عدمه والثاني بالمنع لوجوب حمله على قدر
رمضان انه باكمال شعبان والا لزم كونه ثمانية وعشرين والثالث
بالمنع لانه جاء للتقدير والتدبر والتامل والتثبت او بادا الشهادة
على العدم موجودة والرابع بحمله على انا امة امية لانه ناقص بيانا له
والخامس بانه يدل على ان احدهما ينقص او يحمل على الغالب لانه عليه
السلام صام تسعة وعشرين او على التوالي او اذا راى على كمال
والسادس بانه يجب الانقص ثم دليلنا خبر فان غم عليكم فاكملوا عدة
شعبان ثلاثين حم ن عن رجال من الصحابة صوموا لرؤيته وافطروا

لرؤيته

لرؤيته ولو بشهادة شاهد في صحو عند الشافعية فان حال بينكم وبينه
سحاب فاكملوا عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبالا قال الحرالي
تاسيس صوم رمضان على العدد ملجا يرجع اليه عند اغما الشهور بهذه
الامة العدد في الضمير بمنزلة التيمم في الطهور يرجعون اليه عند
ضرورة فقد الهلال الرؤية كما يرجعون الى الصعيد عند فقد الماء
وقال ابن تيمية اجمع المسلمون الا من شذ من المتاخرين المخالفين
المسبوقين بالاجماع الى ان مواقيت الصوم والفطر والنسك انما تقام
بالرؤية عند امكانها لا بالكتاب والحساب الذي يسلكه الاعاجم من
روم وفرس وهند وقبط واهل كتاب وقد قيل ان اهل الكتاب
امروا بالرؤية لكن بدلوا حم ن هق عن ابن عباس .
صوموا يوم عاشورا فان فضيلته عظيمة وحرمته قديمة يوم كانت
الانبيا تصومه فصوموه قال ابن رجب صامه نوح وموسى وغيرهما
وقد كان اهل الكتاب يصومونه وكذا اهل الجاهلية فان قريشا
كانت تصومه ومن اعجب ما ورد انه كانت تصومه الوحش والهوام
فقد اخرج الخطيب في التاريخ مرفوعا ان الصرد والطير صام عاشورا
قال ابن رجب سنده غريب وقد روي ذلك عن ابي هريرة انتهى وروي
عن الخليفة القادر بالله انه يبث الخبز للنمل كل يوم فتاكله الا يوم
عاشورا ش عن ابي هريرة رمز لصحته .
صوموا يوم عاشورا وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوما وبعده
يوما اتفقوا على ندب صومه قال النووي كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصومه بمكة فلما هاجر وجد اليهود يصومونه فصامه بوحي او اجتهاد
لا باخبارهم قال ابن رجب وتحصل من الاخبار انه كان للنبي صلى الله
عليه وسلم اربع حالات كان يصومه بمكة ولا يامر بصومه فلما قدم
المدينة وجد اهل الكتاب يصومونه ويعظمونه وكان يحب موافقتهم
فيما لم يومر فيه فصامه وامر به فلما فرض رمضان تركه التاكيد ثم عزم في
اخر عمره ان يضم اليه يوما اخر مخالفة لاهل الكتاب ولم يكن فرضا قط على
الارجح حم هق عن ابن عباس رمز المص لصحته وهو غفول عن قول الحافظ
الهيثمي وفيه محمد بن ابي ليلى وفيه كلام كثير انتهى وفيه ايضا داود بن علي
الهاشمي قال في الميزان ليس بحجة ثم ساق له هذا الخبر .
صوموا واوفروا اشعاركم اي اتركوها لتطول ولا تزيلوها فانها مجزة
بفتح الميم والخاء بينهما جيم ساكنة بضبط المص اي مقطعة للنكاح وتنقص

Copyright © King Saud University